

قرار رقم (٥١٠ / ١)

لجنة إدارة مصرف سورية المركزي،

بناء على أحكام القانون رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ وتعديلاته،

وعلى الكتاب رقم ١٧٨٠/٧٠ تاريخ ٢٠١٥/٤/٨ المعد من قبل السادة معاون مدير مديرية أنظمة الدفع

ومدير مديرية الشؤون القانونية والدكتور عصام هزيمة،

وعلى مذاكرتها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٨ /٤/ ٢٠١٥،

تقرر ما يلي :

مادة ١- الموافقة على تسجيل شركة خدمات بطاقات الائتمان - سورية CSC المحدودة المسؤولية في سجل مديرية أنظمة الدفع ومنحها إذن مباشرة العمل.


مادة ٢- يخضع العقد المبرم بين شركة خدمات بطاقات الائتمان - سورية CSC المحدودة المسؤولية وبنك سورية الدولي الإسلامي لتفسير مصرف سورية المركزي وفق أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٧٩٤٧/م.و تاريخ ٢٠١٢/٦/٧، وقرار مجلس النقد والتسليف رقم ١١٨٠/م.ن/ب/٤ تاريخ ٢٠١٤/٩/١٦.

مادة ٣- تعتبر القوانين والأنظمة والقرارات التي تصدر عن مصرف سورية المركزي و مجلس النقد والتسليف مصدراً أساسياً لالتزام ذوي العلاقة في هذا الترخيص .

مادة ٤- يخضع تفسير بنود قرار الترخيص لتفسير مصرف سورية المركزي وتفهمه لبنوده.


مادة ٥- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٨ /٤/ ٢٠١٥



أمين السر العام

ليلى طنوس



رئيس لجنة الإدارة

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور أديب ميالة



صورة عدد () إلى:

ب/ر